قرارات، مقرّرات، آراء

المجلس الدستورس

قـرار رقـم 01 مـؤرّخ في 6 محرّم عام 1443 الموافـق 15 غـشـت سـنـة 2021، يتضمـن استدعاء الأساتـذة الناخبـين لانتخاب أساتـذة القانـون الدستوري أعضاءً في المحكمة الدستورية.

إنّ رئيس المجلس الدستوري،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 185 و 186 و 224 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-304 المؤرّخ في 25 ذي الحجمة عام 1442 الموافق 4 غشت سنمة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات انتخاب أساتذة القانون الدستوري أعضاءً في المحكمة الدستورية، لا سيما المواد 2 و 3 و 8 و 30 منه،

يقرّر ما يأتى:

المادة الأولى: يستدعى الأساتذة الناخبون لانتخاب أساتذة القانون الدستوري أعضاءً في المحكمة الدستورية يوم الخميس 14 أكتوبر سنة 2021.

المادّة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 6 محرّم عام 1443 الموافق 15 غشت سنة 2021.

كمال فنيش